

## وزارة الاستثمار والتعاون الدولى

### قرار رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨

بإنشاء لجنة متابعة الأداء وتحفيز النشاط بمركز خدمات المستثمرين وتنظيم عملها

### وزير الاستثمار والتعاون الدولى

بعد الاطلاع على قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٣ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تنظيم وزارة التعاون الدولى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن تشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨٦ لسنة ٢٠١٦ بشأن إعادة تنظيم وزارة الاستثمار ؛

وبناءً على التكاليفات الصادرة من السيد رئيس الجمهورية أثناء زيارته لمركز خدمات

المستثمرين بتاريخ ٢١ فبراير ٢٠١٨ ؛

### قررت :

#### ( المادة الأولى )

تُنشأ بوزارة الاستثمار والتعاون الدولى لجنة تسمى "لجنة متابعة الأداء وتحفيز النشاط" ،

تُشكل من عدد كافٍ من العاملين بالوزارة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ،

يصدر بتحديدهم قرار من وزير الاستثمار والتعاون الدولى ، وللجنة أن تستعين بمن تراه

من العاملين بالوزارة أو غيرها .

#### ( المادة الثانية )

تتولى اللجنة المنشأة بموجب أحكام هذا القرار متابعة انتظام سير العمل بمركز خدمات

المستثمرين بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ، والتأكد من كفاءة وسرعة وملائمة

الخدمات المقدمة للمستثمرين ومرتادى المركز ، ورصد وحصر الإيجابيات والسلبيات

المتعلقة بسير العمل .

وتقوم اللجنة على الأخص بالآتى :

- ١ - حصر الشركات التى يتم تأسيسها ، وبيان أنواعها ، وحجم رؤوس الأموال ، وكافة البيانات المرتبطة بها .
- ٢ - رصد المعوقات التى يتعرض لها مرتادو مركز خدمات المستثمرين وفروعه سواء بالقاهرة أو بالمحافظات الأخرى ، والعمل على تصنيفها ، وتجميعها ، واقتراح اللازم فى شأنها .
- ٣ - التواصل ومتابعة المستثمرين الذين قاموا بتأسيس شركات أو حصلوا على موافقات أو تراخيص أو تقدموا للحصول على أية من الخدمات التى يقدمها المركز ، والاتصال بهم متى لزم الأمر ، ومعرفة مدى تقدم أعمالهم واستطلاع رأيهم بشأن المعوقات التى تعترض تلك الأعمال أو تحول دون تقدمها ، واتخاذ ما يلزم بشأن إزالة تلك المعوقات .
- ٤ - متابعة برامج تأهيل وتدريب العاملين بالمركز ، ومدى تحقيقها لأهدافها ، وانعكاسها على مستوى الخدمات المقدمة لمرتادى المركز .
- ٥ - ترشيح أسماء العاملين المتميزين الذين يبذلون جهوداً استثنائية فى سبيل إنجاز أعمال المستثمرين ، وتحسين مستوى خدمات الاستثمار فى مصر .

**( المادة الثالثة )**

ترفع اللجنة تقريراً أسبوعياً لوزارة الاستثمار والتعاون الدولى ، يتضمن نتائج الأعمال التى قامت بها طبقاً لأحكام هذا القرار ، لتتولى الوزارة اتخاذ ما يلزم فى شأنه ، وللوزارة أن تطلب من اللجنة فحص موضوع أو نشاط معين وطلب إعداد تقرير فى شأنه .

**( المادة الرابعة )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وبلغى كل ما يخالفه .

صدر فى ٢٢/٢/٢٠١٨

وزيرة الاستثمار والتعاون الدولى

أ.د / سحر نصر